

# الإسلام ومشكلة الوحدة الفكرية قراءة في التأويل

بقلم: الدكتور تاج الدين مصطفى  
الجامعة الإسلامية العالمية  
كوالالمبور - ماليزيا

من أكثر الأفكار رواجاً في الساحة الإسلامية تلك التي تتحدث عن وحدة المسلمين. ولعل من أنبل ما يتحدث فيه المتحدث أياً كلن أن يسهب في وصف التشرذم والفرقة التي تسود عالمنا الإسلامي، وينهض العزائم الى تحقيق الوحدة ومحو أسباب الخلاف، غير أن كثرة الحديث في الموضوع لم يمنع الفرقة من أن تزيد في الإستفحال، واقتناع المسلمين بكل طوائفهم وجماعاتهم بضرورة التوحد لم يعصم من أن يزيد ورم التجزئة حتى كأنه قدر مزمن لا يرتفع.

هذا الواقع هو بالضبط ما يجعلنا امام معضلة يعتورها إشكال كبير هو: ما الذي يجعل المسلمين على حال التفرق وهم يعملون على خلاف ذلك؟؟ ما سبب مساحة الخلف السحيقة هذه بين اقتناع مبدئي بضرورة الوحدة وواقع تجزيئي لا يكاد يتوقف؟

والذي يبدوا لنا أن العلاجات التي وضعها المسلمون على معقوليتها لم تصادف حقيقة المرض، وجوهر الداء، وهذا ما يفسر بالضبط علو الاصوات بشعارات الوحدة، وبرامجها، مع ان حال الأمة يزداد سوءاً. واشلاؤها تزداد تناثراً وابتعاداً.

هناك إذن اسس توحيدية تم التسليم بها، لكنه لم تكن ناجحة في عين أعمالها، وهذه الأسس هي ما سنتوجه الى نقده لا لعدم النقص في كفايتها النظرية، ولكن بسبب عدم النجاعة في إخراج الأمة القاصدة الى هدف واحد وغاية مشتركة.

**الأساس 1: في أن القرآن أداة لحسم الخلاف<sup>1</sup>:**

<sup>1</sup> سنكتفي بهذا الأساس على أن نعمق الدرس في الأسس الأخرى لاحقاً

شاع عند الباحثين في شكل التجزئة الإسلامية أن القرآن الكريم هو الأداة الحاسمة لتوحيد المسلمين<sup>2</sup>، وظنوا تبعاً لذلك أن تفعيل آيات القرآن الداعية إلى رفض الفرقة ودمها، في نفوس المسلمين، هي الوسيلة الناجحة لأيقاف نزيف الاختلاف. والحقيقة أن ما ذهبوا إليه صحيح عند النظر، ولكنه عند التحقيق تصور يحتاج إلى مزيد من النظر، وتقليب فكر، فهذه آيات الكتاب تقرأ في الغدو والأصل، داعية إلى الإعتصام بحبل الله المتين ونبذ أسباب التبايد. وهامهم المسلمون يرخون السمع لهذه الآيات فلا تزيدهم غير إصرار على ما هم عليه من التشرذم، هناك سيكولوجية في تلقي الخطاب القرآني ينبغي التنبيه إليها تجعل فضاء التأويل هو المشكل للتصور الذي على أساسه يقع استقبال النص وهذه النقطة هي في غاية الدقة، والوعي بها سيسلط الضوء على طبيعة التفاعل بين الذات المؤولة والنص.

وهنا أود أن افتح باباً للإستطراد نظنه على جانب كبير من الأهمية، يتعلق بمقصودنا من التأويل:

### التأويل:

نتعامل مع التأويل هنا بتصور أصيل تم تغييره في التراث الفكري الإسلامي غير أن هذا الغياب في مستوى النظر لم يقص على نجاعة المصطلح في مجال العمل والتطبيق، ونلخص تصورنا في أن مفهوم التأويل مفهوم عملي، سلوكي في أصله، إذ يشير إلى عنصر التفاعل بين الذات والنص في واقع متحرك، بمعنى أن الذات تعني من النص ما يوجه سلوكها ويفيدها في العمل الشرعي، وهنا يشغل النص القرآني بكل دلالاته ورموزه، مركز التوجيه للسلوك عن طريق عملية تأويلية للنص من الدلالة إلى الواقع / ومن المعنى إلى السلوك.

<sup>2</sup> راجع: معالم الوحدة في طريق الأمة الإسلامية - عمر يوسف حمزة وأحمد عبد الرحيم السائح - دار المصرية اللبنانية - ط 1 1993  
الأمة الربانية الواحدة - عبدالرحمن حسن حبنكة الميداني. دار القلم - ط 1 - 1983. دمشق.

## مفهوم التأويل

لقد مر التأويل بمرحلتين:<sup>3</sup>

### 1- المرحلة الأولى: تميزت بكون المصطلح حمل

فيها على دلالاته اللغوية الأصلية.

### 2- المرحلة الثانية: حمل فيها المصطلح على

دلالاته الإصطلاحية الحادثة ويشير ابن تيمية رحمه الله الى هختين المرحلتين بقوله: " ان التأويل في غرف المتأخرين من الننفهة والمتكلمة و المتحدثة و المتصوفة ونحوهم هو صرف اللفظ عن المعنى الراجح الى المعنى المرجوح لدليل يقتزن به، وهذا هو التأويل الذي يتكلمون عليه في أصول الفقه ومسائل الخلاف... واما التأويل في لفظ السلف فله معنيان: أحدهما تفسير الكلام وبيان معناه سواء وافق ظاهره أو خالفه فيكون التأويل والتفسير عند هؤلاء متقارباً أو مترادفاً، وهذا - والله أعلم - هو الذي عناه مجاهد أن العلماء يعلمون تأويله، ومحمد بن جرير الطبري يقول في تفسيره: القول في تأويل كذا وكذا، اختلف أهل التأويل في هذه الآية ونحو ذلك ومراده

<sup>3</sup> - اعتمدنا هذا التقسيم على وجه التغليب لتسهيل عملية التصنيف المعرفي، وليس معنى هذا أن بين المرحلتين فاصلاً تاريخياً محددًا، إذ لا نعدم أن نجد من السلف من نظر الى التأويل بمنظار المتأخرين، كالذي أورده الطبري من كلام محمد بن جعفر بن الزبير في تفسيره لأية التأويل في سورة آل عمران حيث قال: " وما يعلم تأويله: الذي أراد ملأراد إلا الله والراسخون في العلم يوقلون أمنا به كل من عند ربنا، فكيف يختلف وهو نزل من رب واحد؟ ثم ردوا تاويل المتشابه على ما عرفوا من تاويل المحكمة التي لا تأويل فيها لأحد إلا لوحد "، جامع البيان في تأويل القرآن، بيروت: دار الكتب العلمية، 1412 هـ / 1992م، ج 3، ص 184. ومن هذا النص يتضح أن قضية التأويل نوقشت في إطار المحكم والمتشابه، وأن استخلاص المعنى يقوم على نقل الدلالة من وضع ظاهر الى وضع مقصود، وهذا هو الذي ماذهب ابن تيمية الى أنه من إطلاقات المتأخرين على مصطلح التأويل.

التفسير. والمعنى الثاني ف يلفظ السلف وهو الثالث من مسمى التأويل مطلقاً هو نفس المراد بالكلام".<sup>4</sup>

ونمثل المرحلة الأولى بما ورد في المعاجم اللغوية القديمة، حيث ركزت على التفسير اللغوي المصطلح، ولم تشر إلى معانيه الاصطلاحية الحادثة، قال الزهري (ت 280 هـ) في التهذيب في مادة "أل" فيما حكاه عن ابن الأعرابي: "الأول الرجوع وقد آل يؤول أولاً" <sup>5</sup> وعن الأصمعي: "أل القطران يؤول أولاً إذا خثر".<sup>6</sup> وفي هذا المعنى المال والعاقبة وينسجم معه معنى آخر وهو السياسة، قال [أي الأصمعي] وآل ماله يؤوله إيالة إذا أصلحه وساسه، قال ليبيد: يصوح صافية وضرب كرينة بمؤئل تأتالـه إلهامها إنما هو "تفتعله" من آلتـه أي أصلحته<sup>7</sup>

فالساسة إنما تكون بقصد إصلاح الأمر والبلوغ به إلى المال الأسلم، وهو بهذا ينسجم مع معنى العاقبة كما أسلفنا. وقال الزهري: "قلت ومن قولهم أنا وإيل علينا سسنا وساسونا، ويقال لأبوال الإبل التي جزأت بالطرب في آخر جزئها: قد آلت تؤول أولاً، أي خثرت فهي آيلة وقال ذو الرمة:

ومن آيل كالورس تصح سكوبه متون الحصى مضمحل ويابس

ويقال طبخت النبيذ حتى آل إلى التلث أو الربع أي رجع".<sup>8</sup>

والملاحظ في المعاني التي ساقها الأزهري أنها تدور حول معنيين: معنى الرجوع ومعنى العاقبة، ولم يبتعد ابن فارس (ت 395 هـ) عن هذين المعنيين إذ قال: "أول، الهمزة والواو واللام أصلان، ابتداء الأمر وإنتهاءه... وآل يؤول أي رجع. قال يعقوب:

<sup>4</sup> - ابن تيمية رسالة الإكليل، ضمن مجموعة الرسائل الكبرى (ج 2، ص 17 - 18)، وينظر في المعنى نفسه: ابن قيم الجوزية، مختصر الصواعق المرسله (ج 1، ص 12 - 13).

<sup>5</sup> - الأزهري: تهذيب اللغة، تحقيق إبراهيم الأبياري، دار الكتاب العربي (د. ط) 1967 (ج 15، ص 437).

<sup>6</sup> - المرجع نفسه، ج 15، ص 437.

<sup>7</sup> - المرجع نفسه، ج 15، ص 437.

<sup>8</sup> - المرجع نفسه، ج 15، ص 437 - 438.

أول الحكم الى أهله أي أرجعه وورده اليهم، قال العشي: أوول الحكم الى أهله.

قال الخليل: آل البن يؤول أولاً وأوؤلاً: خثر... قال أبو حاتم... والإيالة السياسة من هذا الباب لأن مرجع الرعية الى راعيها... ومن هذا الباب: تأويل الكلام وهو عاقبته وما يؤول اليه".<sup>9</sup>

ويجعلنا هذان المعنيان اللذان يدور عليهما مصطلح التأويل عند المتقدمين نسأل عن مستند الإمام الطبري (310 هـ) في جعل "التفسير" من مرادفات التأويل حين قال: "وأما معنى التأويل في كلام العرب فإنه التفسير والمرجع والمصير".<sup>10</sup>

ونستطيع أن نجيب عن هذا التساؤل بأحد هذه الإحتمالات:

- إما أن المعاجم اللغوية أغفلت هذا المعنى، وهو احتمال غير وارد إذ تستحيل المواطأة على إغفال معنى يتمتع بوظيفة إجرائية مهمة في مجال التداول العربي وه بوظيفة يستمدها من علاقته بالقرآن الكريم.

- أو أن معنى التفسير نفسه كان معنى اصطلاحياً حادثاً، وذا سلمنا بهذا - وهو لا يبعد - سقط الاعتراض على تحميل مصطلح التأويل معاني ودلالات أخرى مع تطور الزمن، فيكون المعنى المتأخر للتأويل - وهو الحمل على غير مقتضى الظاهر - معنى معتبراً في مجال التداول.

- أو أن الطبري رأى في الإرجاع والعاقبة معنى التفسير، أي إرجاع الألفاظ والعبارات الى معانيها المقصودة، أو الوصول باللفظ الى معناه المراد.

أما المرحلة الثانية فنمثل لها بلسان العرب لابن مكنظور حيث نجده يسوق المعاني الأولى للتأويل، لكنه يزيد عليها المعنى الجديد الذي استقر عند علماء الكلام والأصول وغيرهم كما اشار الى ذلك ابن تيمية، فاقال صاحب اللسان: "الأول الرجوع... وأول الكلام

<sup>9</sup> - ابن فارس: معجم مقاييس اللغة، ت: عبدالسلام هارون، دار الفكر (د ط) 1979، ج

1، ص 158 - 162.

<sup>10</sup> - الطبري: جامع البيان، ج 3، ص 184، وهذا التعريف أخذه الطبري عن أبي عبيدة صاحب مجاز القرآن.

وتأوله: دبره وقدره، وتأوله فسرته... والمراد بالتأويل نقل ظاهر اللفظ عن وضعه الأصلي إلا ما يحتاج الى دليل لولاه ما ترك ظاهر اللفظ".<sup>11</sup>

فهذا المعنى الأخير، الذي لم نجده في المعاجم المتقدمة له الصلة بالتطور الحاصل في علم التفسير، إذ مع استقواء ظاهرة النزاع الكلامي احتيج الى حمل ما لا ينسجم من القرآن مع المذهب الاعتقادي على غير مقتضى الظاهر ليتسق المعنى القرآني مع اعتقاد المفسر، ولقد ساد هذا المعنى الاصطلاحي الجديد حتى رفع من قدر التأويل فجعل متعلقاً بالدراية واقتصر التفسير على الرواية،<sup>12</sup> كما أن التأويل أصبح مدار اشتغاله على المعاني، ووقف التفسير عند حدود المفردات والألفاظ.<sup>13</sup>

وفي هذه المرحلة أصبح التأويل على صلة كبيرة بالمجاز، ويظهر هذا عند الإمام الغزالي، فالتأويل عنده " عبارة عن احتمال يعضده دليل يصير به أغلب على الظن من المعنى الذي يدل عليه الظاهر، ويشبه أن يكون كل تأويل صرفاً للفظ عن الحقيقة الى المجاز".<sup>14</sup>

وهذا ما نجده عند الأمدي في الأحكام<sup>15</sup> والباجي في إحكام الفصول<sup>16</sup> وغيرهما ذلك أن التأويل والمجاز يلتقيان في معنى واحد

11- ابن منظور، لسان العرب /، مادة أول.

12- الزركشي: البرهان في علوم القرآن، ( ج 2، ص 150 )، ولست أدري لم يصر نصر حامد أبو زيد على اتهام علماء المسلمين بالتقيص من التأويل ونفضيل التفسير، ولعل ذلك راجع الى اهتمامه بأحد معاني التأويل الجزئية المتعلقة بعلم الكلام وقضايا الذات والصفات وتعميمه لهذا المعنى على باقي دلالات المصطلح التي عرضنا لها، وكان التأويل عند المسلمين مقتصر على تلك المباحث الكلامية الدارسة، ينظر في هذا:

نصر حامد أبو زيد: إشكاليات القراءة والبيات التأويل، المركز الثقافي العربي، ط2، 1992، دار البيضاء، ص 15.

13- الزركشي مرجع سابق، ج3، ص 149.

14- الغزالي: المستصفي من علم الأصول، طبعة بولاق بمصر 1322 هـ، ج1، ص 387.

15- الأمدي: الإحكام في أصول الأحكام، تحقيق د. سيد الجميلي، بيوت، دار الكتاب العربي 1406 هـ / 1986، مج 2، ج 3 ص 59-60.

هو العدول عن اعتبار ظواهر الالفاظ والعبارات، فالتأويل: " صرف الكلام عن ظاهره الى وجه يحتمله "،<sup>17</sup> والمجاز " كل لفظ تجوز به عن موضوعه " .<sup>18</sup>

وبالجملة فإن مفهوم التأويل يدور حول معان ثلاث:

**التوضيح:** ويكون التأويل فيه مرادفاً للتفسير حيث تشير الأوضاع اللغوية اشتقاقاً وتركيباً الى المعنى من غير التواسل بالآليات الاستدلالية الذهنية أو اللغوية. ولقد ذهبت ابن تيمية رحمه الله تعالى الى أن هذا هو المقصود من مصطلح التأويل عند مجاهد والطبري<sup>19</sup> وهذا غير مسلم إلا على جهة التغليب، فنحن نعرف أن مجاهدا رضي الله عنه من الذين توسعوا في استعمال العقل في التفسير حتى عد نواة التفسير العقلي، بل حكى الطبري عنه نفيه لرؤية الله مما يفيد حمله للغة القرآن على غير مقتضى الظاهر أحياناً، أما الطبري فلم يكن التأويل عنده يعني التفسير مطلقاً بل استعمله أيضاً في معنى الترجيح.<sup>20</sup>

**التصيير:** والمقصود منه التحقق العيني للدلالة اللغوية في القرآن ومآلها الى فعل واقعي ويشير لهذا قوله تعالى: ( هل ينظرون إلا تأويله، يوم ياتي تأويله يقول للذين نسوه من قبل قد جاءت رسل ربنا بالحق، فهل لنا من شفعاء فيشفعوا لنا أو نرد فنعمل غير الذي كنا نعمل ) .<الأعراف:53>. فتأويل القرآن هنا معناها تحقق نبوءاته

16- الباجي: إحكام الفصول في أحكام الأصول، تح: عبدالمجيد تركي، دار الغرب الإسلامي، ط1، 1986، ص 387.

17- الباجي: الحدود في الأصول، ت: نزيه حماد، مؤسسة الزعبي، ط1، 1973، ص 48.

18- المرجع نفسه، ص 52.

19- ابن تيمية: رسالة الإكليل، ج 2، ص 17 - 18.

20- التأويل عند الطبري غير محدد ف ياطار التوضيح أو التفسير بل يستعمله أيضاً في مجال الترجيح، ينظر في هذا:

فتحي الدريني: دراسات وبحوث في الفكر الإسلامي المعاصر، دار فتيية، ط1، 1988، ج 1، ص 275.

وأخبار وعده ووعيده، وهذا هو ما عناه ابن تيمية من أن معنى التأويل هو نفس المراد بالكلام.<sup>21</sup>

**الترجيح:** ومداره حمل اللفظ على أحد احتمالاته من المعاني بدليل يقترن به، ويستلزم الانتقال الترجيحي استثمار آيات استدلالية نصية وذهنية تسعف ضبط عملية التأويل وتلمس الخيوط الرابطة بين المعنى المتبادر والمعنى التأويلي، ولهذا جعلوا التفسير متعلقاً بالرواية، والتأويل متعلقاً بالدراية.<sup>22</sup>

وإذا كان هذا الذي بسطناه متعلقاً بالخلاف حول المصطلح من جهة اللغة، فإن ثمة خلافاً أشد في إعماله النصي، أقصد تفسير القرآن، واستمر هذا النزاع في طريق خطي متصاعد إلى حيث اكتمال ملامح مدرستين في التفسير هما: مدرسة الأبي المعتمدة على العقل في التأويل، ومدرسة الأثر المستندة إلى النقل.

ولو عدنا إلى أحد التفاسير المبكرة والنعتمدة كتفسير الطبري لاتضح بجلاء أن التربة لبفكرية التي نزل فيها القرآن كانت مؤهلة لأستثارة مشكل التأويل، فقد اختلف المسلمون الأوائل (السلف) في تفسير قوله تعالى: ( هو الذي أنزل عليك الكتاب منه آيات محكمات هن أم الكتاب وأخر متشابهات، فأما الذين في قلوبهم زيغ فيتبعون ما تشابه منه ابتغاء الفتنة وابتغاء تأويله، وما يعلم تأويله إلا الله، والراسخون في العلم يقولون ءامنا به كل من عند ربنا ). > آل عمران: 7<، على رأيين:

واحد يقصر معرفة تاويل القرآن على الله تعالى، ولا يشرك أحداً في العلم بذلك التأويل. وأما الثاني فيشرك مع الله الراسخين في العلم من العلماء، ونحن لايهمنا هنا اعتماد موقف معين أو نصرته، ولكن المقصود أولاً فهم أسباب هذا الاختلاف، والتدليل على توافر أرضية صلبة ومناسبة لنشأة السجال حول التأويل منذ عهد مبكر من عمر الرسالة الخاتمة.

21- ابن تيمية: رسالة الإكليل، مرجع سابق، ج 2، ص 18.

22- الزركشي: البرهان، مرجع سابق، ج 2، ص 150.



فقد ذهب أصحاب الرأي الأول الى أن جملة " والراسخون في العلم " مستأنفة على الابتداء ويلزم الوقف عند القراءة على كلمة "الله"، وهم بهذا يفردون الله بمعرفة تأويل القرآن، وقد اورد الطبري أقوال أصحاب الرأي من الصحابة كعائشة رضي الله عنها، وابن عباس،<sup>23</sup> ومن العلماء كالإمام مالك بن أنس<sup>24</sup>. ومثّل لأصحاب الرأي الثاني - اتلذي مفاده إشراك العلماء مع الله في الحكم أي معرفة التأويل - بابن عباس أيضاً !! ومجاهد ومحمد بن جعفر بن الزبير.<sup>25</sup> والذي نستخلصه مما أورده الطبري أن الخلاف في الحقيقة دائر على مصطلح التأويل ومحتملاته في اللغة والاصطلاح، فالتأويل الوارد في سياق الآية يشير الى معان مختلفة، ولهذا نجد الإمام الطبري يثبت هذه المعاني دون إظهار الخيط الرابط بينهما، ولو فعل ذلك لاتضح سبب الخلاف ومآله بين الاتجاهين.

- فالمعنى الأول أشار إليه حين قال: " اختلف أهل التأويل في معنى " التأويل " الذي عنى الله جل ثناؤه بقوله: ( وابتغاء تأويله )، فقال بعضهم: معنى ذلك الاجل الذي أرادت اليهود أن أن تعرفه من أنقضاء أمر محمد صلى الله عليه وسلم، وأمر امته من قبل الحروف المقطعة من حساب الجمل مثل: ( ألم )، و ( المص )، و ( ألم )، و ( المر )، وما أشبه ذلك من الأجل "<sup>26</sup>.

- فمعنى التأويل هنا هو العاقبة، واستدل على هذا المعنى بما روي عن ابن عباس رضي الله عنهما من أن التأويل تأويل يوم القيامة،<sup>27</sup> وما روي عن السدي رضي الله عنه الذي قال " وتأويله عواقبه "<sup>28</sup>.

23- الطبري: جامع البيان، ج 3، 183.

24- المرجع نفسه، ج 3، ص 183.

25- المرجع نفسه، ج 3، ص 183-184.

26- الطبري، المرجع نفسه، ج 3، ص 181.

27- المرجع نفسه، ج 3، ص 181.

28- المرجع نفسه، ج 3، ص 182.

- والمعنى الثاني قال عنه الطبري: " وقال آخرون: معنى ذلك وابتغاء تأويل ما تشابه من أي القرآن يتأولونه إذا كان ذا وجوه وتصاريف في التأويلات على ما في قلوبهم من الزيغ وما ركبوه من الضلالة <sup>29</sup> ".  
 فالخلاف في تفسير الآية بين الصحابة والعلماء إذا خلاف لفظي، وسببه راجع إلى حمل التأويل على بعض احتمالاته في اللغة والاصطلاح دون بعض. فإذا كان التأويل هو التفسير والمرجع والمصير، <sup>30</sup> فإن القول بقدرة العلماء على تأويله بالمعنى الثاني الذي هو العاقبة ومعوفاة الغيب - وهي أشياء أختص الله تعالى بعلمها وبمتنع عقلا وشرعا وجود شريك له فيها - جنوح عن المقصود، وحمل للمصطلح على غير مدلوله، وهو ما لا يجوز اختلاف المسلمين حوله، بله الصحابة الكرام والتابعين وعلماء الأمة. ولهذا نستطيع - مطمئنين - استبعاد إرادة هذا المعنى من لدن من أشرك مع الله غيره في معرفة التأويل، كما سنتمكن من فك التعارض الوارد في الروايتين اللتين ساقهما الطبري عن ابن عباس واللتين بمقتضاهما يكون رأي ابن عباس ممثلا للاتجاهين معا في وقت واحد، وهذا في غاية التناقض، إذ لم نضع في الاعتبار اختلاف الفهم لمصطلح التأويل فمن المؤكد أن ابن عباس رضي الله عنهما لا يجروا على أن يدعي معرفة التأويل الذي هو المصير والعاقبة، ولهذا روي عنه نفي الاشتراك في مع الله في معرفة هذا النوع من التأويل <sup>31</sup> فير أنه من الأرجح أن يأنس في نفسه القدرة على معرفة التأويل الذي معناه التفسير أو الترجيح بين معاني الألفاظ والتراكيب، ولهذا روي عنه قوله: " أنا ممن يعلم تأويله " <sup>32</sup> .

ومن هنا نستنتج أن الخلاف في مفهوم التأويل كان خلافا لفظيا في أغلب جوانبه اللهم إلا إذا كان متعلقا بالتأويل

<sup>29</sup> - المرجع نفسه، ج 3، ص 182.

<sup>30</sup> - الطبري، المرجع نفسه، ج 3، ص 184.

<sup>31</sup> - المرجع نفسه، ج 3، ص 183.

<sup>32</sup> - المرجع نفسه، ج 3، ص 183.

الاعتقادي الكلامي، ولا نجازف إذا قلنا إن الاتفاق على معاني التأويل الثلاثة: التوضيح، والترجيح، والتصيير كان حاصلًا من حيث المضمون إذ استمر المفسرون بالمأثور أيضا الترجيح المعتمد على الاستدلال، فلم يخفل المفسرون بالرأي أهمية التوضيح في ضبط المعنى فاعتمدوا أيضا على الإسناد النقلي. أما الخلاف الحقيقي فلم يكن في هذا المجال بل كان مرتبطا بمجال توظيف عملية التأويل وكيفية هذا التوظيف.

بعد أن ظهر لنا أن التأويل ليس فقط بمعنى التفسير، نزيد في بيان الفرق بينهما بأن نقول إن التفسير هو في الواقع رصد لكل احتمالات الدلالة في النص، أما التأويل فهو انتقاء أكثر هذه الاحتمالات نجاعة في توجيه العمل وترشيد السلوك، لهذا السبب فإن النص لوحده ليس كافيا في إبراز دلالاته التفسيرية، ذلك أن الدلالة التأويلية تطبق معين من الدلالات التفسيرية للنص، ولمزيد توضيح هذه الفكرة نسوق هذه الآية الكريمة: ( وإذا ما أنزلت سورة فمنهم... ) التوبة.

فالظاهر من الآية أننا هنا أمام موقفين تأويليين من آية واحدة، حيث يؤدي التفاعل بين المتلقين والآية إلى إنتاج سلوكين متعارضيين تماما، فأما المؤمنون فنزيدهم إيمانا وأما الذين في قلوبهم مرض النفاق كما جاء في التفسير<sup>33</sup> فتؤدي الآية نفسها إلى زيادة رجسهم وإمعانهم فيما مردوا عليه من الشك والنفاق. العملية هنا إذن لا تتعلق بالنص لوحده بصفته معين الدلالة والحكم، بل يتجاوز ذلك إلى تفاعل الذات المتلقية معه لإنتاج سلوك معين تمليه طبيعة التأويل المجترحة حول النص.

وهنا سيظهر لنا بما لا شك فيه أن القرآن الكريم لا يمكن أن يصوغ بآياته - وحدها - أمة موحدة لمجرد ترغيب في التأن

33- تفسير القرطبي الجامع لأحكام القرآن. دار الكتاب العربي \_ القاهرة 1967  
تحقيق: أبو إسحاق إبراهيم أفيش ( 299/8 ). زومجمع البيان للطبرسي \_ مؤسسة الأعظمي للمطبوعات \_ بيروت ( 164 /5 ) ط 1 1995.

وترهيب من خلافه، بل يحتاج الأمر الى توجيه النظر الى هملية تأويل النص ذاتها والذي لا يقل خطورة عن النص ذاته.

يقول ابن القيم رحمه الله في "الصواعق":

"أذا تأمل المتأمل فساد العالم، وما وقع فيه من التفرق والاختلاف، وما دفع اليه اهل الاسلام، وجده ناشئاً من جهة التأويلات المختلفة المستعملة في في آيات القرآن، وأخبار الرسول صلوات الله وسلامه عليه التي تعلق بها المختلفون على اختلاف اصنافهم ف يأصول الدين وفروعه فـنـها أوجبت ما أوجبت من التباين والتحارب وتفرق الكلمة وتشنت الأهواء وتصدع الشمل وانقطاع الحبل وفساد ذات البين حتى صار يكفر ويلعن بعضهم بعضاً، ونرى طوائف منهم تسفك دماء الآخرين وتستحل منهم أنفسهم وحرمةهم وأموالهم ما هو أعظم مما يرصدهم به أهل الدار الحرب من المنابذين لهم، فالآفات التي جنبتها ويجنبها كل وقت أصحاب الملة والأمة من التأويلات الفاسدة أشد من أن تحصى أو يبلغها وصف واصف أو يحيط بها ذكر ذاكر. ولكنها في جملة القول أصل كل فساد وفتنة. وأساس كل خلال وبدعة"<sup>34</sup>.

لم يفتم ابن القيم رحمه الله وهو يشير الى معضلة التأويل أن الفرق التي يقصدها بكلامه فرق إسلامية تقرأ القرآن وتعظمه وتدعوا له<sup>35</sup> وهي بلا شك تجد في القرآن نكيراً على التحزب<sup>36</sup> والتفرق، ووعيداً على التناذب والتباغض. ومع ذلك فإن هذا لا يمنعها من أن تكون وقوداً للتجزئة، وعاملاً على استفوائها ونفوذها.

فالأمر ابن لا يستدعي أن نرصف هذه الآيات القرآنية في مقدمات كتبنا عن الوحدة الإسلامية، حتى غدت كأنها آيات لا تشير الى واقع أصلاً، مع انها في حقيقة الأمر ترسم المنهج الأسمى في تحقيق الوحدة واتحاد الأمة.

<sup>34</sup> - الصواعق المرسله على الجمعية والمعطة - تحقيق: علي الدحيل الله - دار العاصمة، الرياض - 1412 هـ ( 1/348 - 49).

<sup>35</sup> - (1/350).

<sup>36</sup> - هامش حول الأحزاب.

الأمر إذن مرتبط بمشكل التأويل، واليه ينبغي أن تتجه الأقلام، ورسماً لضوابطه، وتحديداً لمجاله وترشيدها لمسالكه، ولعلنا نعمد إلى إطلاق حكم لا نجازف فيه إذ قلنا إن الطريق إلى وحدة المسلمين لن تمهد إلا بتوحيد الخارطة الذهنية أو الوعاء التأويلي، وهنا بدل أن يتجه الاهتمام إلى النصوص، ينبغي أن يهتم بالمتلقي ذاته واستعداداته الذهنية وأنماط سلوكه، وطبائع الاجتماع التي تؤثر في تشكيل أفقه الذهني لأن النص الواحد قد يثمر جنى مختلف الألوان والطعوم بحسب التفاعل مع المتلقي سلباً وإيجاباً وإلى هذا المعنى تشير أحداث التاريخ الإسلامي، حيث إن الخلاف بين علي وأصحابه الذين خرجوا عليه كان خلافاً تأويلياً ولقد حاول الإمام علي أن يرأب الصدع ويدجعهم إلى الجماعة، قاصداً في ذكر طريق الحوار والمجادلة، ولما بعث إليهم حبر الأمة قال له: "جادلهم بالسنة ولا تجادلهم بالقرآن فإنه حمال أوجه". وليس مراد الإمام علي هنا التقليل من شأن القرآن، ولكن علياً علم بأن الغنى الدلالي في القرآن يجعل الدلالة التفسيرية محتملة، بينما الدلالة التأويلية أو التنزيلية لاحتمال تفسيري محدد تتحكم فيه الخارطة الذهنية للمتلقي (الخارجي في حالة علي (ض))، وهنا سيتم تكييف النص مع النموذج الذي بنى سلفاً لإنتاج فعل سلوكي تحكم فيه التأويل.

والحقيقة أن الخلل ليس في النص ذاته وحاشاه، ولكن المشكلة كامنة في عملية التأويل أي في اللحظة التي تتصهر فيه الدلالة النصية، مع الإطار الذهني المشكل، ذلك أن الدلالة القرآنية قائمة في مجملها على مفهوم الإحتمال أو الظن<sup>37</sup>، وهذه الطبيعة اللغوية في القرآن لم تأت عبثاً، وإلا لكان القرآن كله أوامر ونواهي لا يتطرق إليها الإحتمال من أي وجه ونحن نرى في هذه الطبيعة الاحتمالية للغة القرآن تأكيداً على عنصر الحرية في إختيار المبدأ واعتناقه أي أن الإسلام إذ كان منذ البداية مبنياً على الحرية الاعتقادية صار النص الإسلامي بذلك محتملاً في دلالاته حتى يفسح المجال لتفاعلات

متعددة مع النص تنتج عنها أنماط متعددة من السلوك هي في الأخير مناط الحساب جزاء أو عقاباً.

ونحن مع هذا واعون بأن مشكل الاحتمال في النص لا يؤدي بالضرورة الى التفرق والاختلاف إذ يمكن أن نجد في الاختلافات داخل نمط تأويلي واحد أضعاف ما نجده في نمطين تأويليين مختلفين والسبب في ذلك راجع دائماً الى المتلقي وطبيعة نظرتة الى هذا التأويل أو ذلك، وسبب إثارتنا لهذه الفكرة أن لا يظن ظان أن السبيل الى التوحيد يكمن في القضاء على الاحتمال الدلالي، إذ أن ذلك فضلاً عن استحالتة، ليس ضامناً من إنتاج عوارض عكسية سببها القضاء على حرية الاختيار والتي تمثل في تصورنا مصدر العمل، ومحرك التكليف.

### المعنى الذاتي وانحراف التأويل

إذا كان المعنى التاريخي هو دلالة النص زمن نزوله، أو في لحظات اكتسب فيها بعض القراء سلطة التأويل بسبب مكانتهم الدينية أو العلمية، فإن المعنى الذاتي ( individual meaning ) هو دلالة النص على زمن قراءته، فيصبح محور المعنى التاريخي هو تاريخ النص، بينما يصير محور المعنى الذاتي هو متلقي النص بميولاته، واعتقاداته، قحتى أو هامه و شهواته.


ولقد عرف تاريخنا التفسيري أنصاراً للمعنى الذاتي مثلتهم المدارس الكلامية والفلسفية والتصوفية، حيث حملت القرآن على مقتضى النظر القبلي للمؤول، فبنى أتباعها تفاسيرهم على أساس مذهبي خالص.

ويشير ابن تيمية الى خطأ هؤلاء إذ يسلبون لفظ القرآن ما دل عليه من معنى تارة، أو يحملونه دلالات لا يطبقها وضعه الاصلى، فيكون خطؤهم في الدليل والمدلول معاً.<sup>38</sup> وتكمن خطورة هذا الاتجاه في جعل النص الذي تابعاً للتلقي حيث تنقلب عملية التبليغ في اتجاه معاكس. فببد أن يتجه

<sup>38</sup> - ابن تيمية: مقدمة في أصول التفسير، ص 73، ت فواز أحمد زمرلي، دار ابن حزم، 1994.

المعنى من النص الى القارىء، فإنه يتجه من القارىء المزود برؤى قبلية ومعان جاهزة الى النص الذي تنتهك بنيته التركيبية والدلالية ليفصح عن معان غريبة عنه وربما كتناقضة معه، وسماحول من خلال هذه الخطاظة ايضاح الاتجاه الطبيعي للمعنى والاتجاه المعاكس له:

الاتجاه الطبيعي للرسالة  
الاتجاه المعاكس للرسالة



ومن خلال هذه الخطاظة يظهر لنا أن الوضع الطبيعي للرسالة ينقلب من خط عمودي الى دائرة يتكرر فيها حضور المتلقي مرتين: المرة الاولى التي تمثل المرجعية الجاهزة والخلفية الفكرية للمؤول، والمرة الثانية حيث يستمر تراكيب النص ومقاصد المرسل للدفاع عن أفكاره مرجعيته، وإبراز أن المعاني القبلية الموجودة في ذهنه هي نفسها التي يحملها النص ويدعوا اليها أو يبقيها ويتبرم منها، وذلك بحسب موقف المؤول منها قبولاً أو رفضاً، فالمعرفة العقلية إذا سابقة على النص.

ولقد أدى هذا المنحى التأويلي الى عد القرآن مصدراً رمزياً تستند اليه كل فكرة في دفاعها عن افكارها وتصوراتها حتى ظهرت في تراثنا آراء عدمية تؤكد قبول النص لكل التأويلات، ليس فقط المتقاربة بل وحتى المتناقضة منها.<sup>39</sup>

وفي العصر الحاضر حيث حيث هيمنت التصورات العدمية، تسربت الى الفكر النقدي العربي مقولات الاستقلال الدلالي للنص، وانتفاحه لكل القراءات وحرية المتلقي في تحطيم سياق النص لصالح سياق المتلقي

### ضوابط التأويل

لم ينف أصحاب نظرية التأويل الموضوعي مبدأ الاختلاف في التأويلات وتعددتها، لأن الايمان بالقراءة الواحدة قتل النص، وسقوط ساذج في وهم المطابقة بين النص والقراءة. إن ما أسهموا في تنفيذ هذه هو القول بالانفتاح المطلق للنص على أي قراءة أياً ما كان اقترابها أو ابتعادها عن بنية النص الأصلية ومقصد المؤلف وفي هذه يقول أحدهم: " إن النص ينتج قراءات لا نهائية وهذا يعني أنه يسمح بأي قراءة ممكنة"<sup>40</sup>.

وإذا لم نستطع من هذا المنظور تحديد أحسن التأويلات فإننا نستطيع - على الأقل - تعيين التأويلات الخاطئة<sup>41</sup> والمؤول في اعتقاد تودورف Todorov حين يتخلى عن النص ليكت بعنه فإنه يقول

39- ظهرت بعض الآراء العدمية في تراثنا القديم، ومن ذلك ما أورده ابن قتيبة عن عبد الله بن الحسن - وكان قاضياً على البصرة - من أنه كان يرى " أن القرآن يدل على الاختلاف فالقول بالقدر صحيح، وله أصل في الكتاب، والقول بالإيجاب صحيح وله أصل في الكتاب، ومن قال بهذا فهو مصيب، ومن قال بهذا فهو مصيب، لأن الآية الواحدة ربما دلت على وجهين مختلفين، واحتملت معنيين متضادين، وسئل يوماً عن اهل القدر وأهل الإيجاب فقال: كل مصيب، هؤلاء قوم عظموا الله وهؤلاء قوم نزهوا الله، وكذلك القول في الاسماء. فكل من سمى الزاني مؤمناً فقد أصاب، ومن سماه كافراً فقد أصاب، ومن قال هو فاسق فقد أصاب لأن القرآن قد دل على كل هذه المعاني ". ابن قتيبة: تأويل مختلف الحديث، بيروت: دار الكتب العلمية، ط 3، ص 46 - 47.

40- Umberto Eco, Les limites de l'Interpretation (1990 Italian), Traduit par:

Myriem Bouzter, 1992, edition Grasset, Paris, p.130.

41- المرجع نفسه / ص 130.



شيئاً لا يقوله النص المدروس. وإن ادعى أنه يقول الشيء نفسه إلا أنه في واقع الامر يكتب نصاً جديداً.<sup>42</sup>

ويرى ميللر j. Hillis Miller أن بعض التأويلات تمسك - وبعمق - أكثر من غيرها بنية النص،<sup>43</sup> ولهذا علينا أن نأخذ النص بصفته مؤشراً على تأويلاته الخاصة به.<sup>44</sup> لقد اعترف أمبرته إيكو Umberto Eco في دراسة الجدلية النص والمؤول أنه - في السنين الأخيرة - حصلت مبالغة في التركيز على حقوق المؤولين،<sup>45</sup> ولهذا فهو يرى أن فعل القراءة يمكنه الامتلاق من نقطة الى اي نقطة، ولكن المسالك خاضعة لقواعد مترابطة أعطاها التاريخ الثقافي - بصورة معينة - الشرعية.<sup>46</sup>

فالحضارة الوسيطة وإن كانت وفيه لتعدد التأويلات، فإن التأويل يخضع عندها لضوابط محددة بدقة،<sup>47</sup> بل إن النقد التفكيكي والقريب من نجارب النقد الباطني لا تنتقلت العملية التأويلية عنده من نسق من القواعد والمسلمات.<sup>48</sup>

فوظيفة هذه الضوابط تظهر في الحد من حرية المؤول وخلق تأخذ مثمر بين بنية النص و مقاصد المؤلف وأفق انتظار المتلقي، ولذلك أكد إيكو أن القارئ يلزمه أن يسائل النص " لا أن يسائل نزواته الذاتية، في جدلية بين الإخلاص والحرية ".<sup>49</sup> وسنقتصر ف بالحديث عن ضوابط التأويل على خمسة ضوابط هي:

1- المقصدية، 2- السياق المقامي، 3- السياق النصي، 4- السياق الثقافي، 5- انسجام النص.

### 1- المقصدية

42- نيوتن، مرجع سابق، ص 64.

43- إيكو: حدود التأويل، مرجع سابق، ص 43.

44- المرجع نفسه، ص 43.

45- المرجع نفسه، ص 23.

46- المرجع نفسه، ص 130.

47- المرجع نفسه، ص 130.

48- المرجع نفسه، ص 126.

49- المرجع نفسه، ص 26 - 27.

من الآراء السائدة الآن في النظرية التأويلية المعاصرة والتيار التداولي في مجال اللسانيات أن النص موئل تقاطعات بين المرسل والبنية النصية ومتلقي الخطاب، ولم يعد سائغا النظر الى النص في ذاته كما فعلت التصورات الشكلانية إلا من قبيل بناء النماذج وتسهيل عملية التصنيف، إذ اصبح النص عبارة عن أفعال كلامية منجزة من المؤلف يقصد بها أنماط من التأثير في المتلقي. ولهذا أصبحت مقاصد المتكلم مؤشرات حاسمة في عملية التأويل، ومثل إغاؤها إلغاء لجزء معتبر من معمار المعنى النصي إن لم يكن إعداما مطلقا له. ولعل من أبرز المدافعين عن المقصدية باعتبارها ضابطا من ضوابط التأويل الأمريكي هيرش Hirsh الذي هاجم أفكار النقد الجديد وتأويلية غادامير لأنهما يلغيان القصد المؤلف من الاعتبار.<sup>50</sup> ويؤدي هذا في نظره الى عدم محدودية المعنى في النص يصبح معها التأويل كليلا،<sup>51</sup> بل إن واحداً من مناصبي المقصدية وهو ب. جول (Jull) في كتابه **التأويل** يعد كل تأويل تعارض مع مقصدية المؤلف تأويلا فاسداً، أما الاختيار من بين الاحتمالات الدلالية المتعددة للنص فينبغي أن يتجه الى المعنى الذي قصده المؤلف ما دام المعنى انتاجاً لفعل كلامي لا ينفك عن قصد المتكلم.<sup>52</sup> وتصبح وظيفة التأويل حينئذ السعي لاكتشاف مقصد المؤلف واعتباره محددًا للتأويلات المقبولة، فالمعنى - في اعتقاد كرايس - يبغي النظر اليه في صلته بالمقصدية.<sup>53</sup>

وفي تراثنا العربي الاسلامي نجد تصورات دافعت بنحو جدي عن المقصدية، وكانت هي المهيمنة في مجالنا التداولي، إذ تميز الفكر اللغوي عند العرب والمسلمين بميزة تداولية (pragmatic) أصيلة تربط الخطأ بمرسله ومتلقيه، ونظر اللغويون الى اللغة على أنها إجاز فعلي واقعي وليست بيئة مبتورة عن سياقها التواصلية، فالمعنى

50- نيوتن، مرجع سابق، ص 44.

51- المرجع نفسه، ص 44.

52- المرجع نفسه، ص 51.

53- A. Bannour: Rhetorique des attitudes propositionnelles: de la nature du signe au frontier du sens, University de Tunis I, Faculte des letters de la Manouba, serie Linguistiques, 1991, Tome I, p.25.

الحرفي عند الأمدي غير موجود لأن المعنى غير متعلق بأوضاع الكيم فحسب، ولكن بقصد المتكلم وإرادته.<sup>54</sup> وهناك حركات إعرابية تعود إلى قصد دلالي من مرسل الخطاب، كما أن ظواهر الحذف والكجاز والكنيات وغيرها لا يمكن فهم المقصود منها إلا بربط الخطاب بسياقه التداولي، هذا السياق الذي يحتل فيه المتكلم مكاناً معتبراً.

ويسعنا الإمام ابن قيم الجوزية (ت 751 هـ) بتقسيم إجرائي مغيد للدلالة، مرتبطة بسياق التواصل بين المرسل والمتلقي، فدلالة النصوص عنده: "توعان: حقيقية وإضافية، فالحقيقية تابعة لقصد المتكلم وإرادته وهذه الدلالة لا تختلف، والإضافية تابعة لفهم السامع وإدراكه، وجودة فكره وقريحته، وصفاء ذهنه، ومعرفته بالألفاظ ومراتبها، وهذه الدلالة تختلف اختلافاً متبايناً بحسب السامعين في ذلك"<sup>55</sup>

والظاهر أن ابن القيم وإن كان مهتماً بإعادة الاعتبار إلى الدلالة المركزية في النص في علاقتها بمقصدية المتكلم في إطار نموذج المعرفة الساعي إلى ترميم المرجعية الإسلامية بالبحث عن الثابت وتقليص نفوذ المتحول أي تعدد المعاني عن طريق التأويل والقياس، فإنه لم يبخس المعنى الذاتي حقه، كما ذهب إلى ذلك بعض الدارسين، حيث استدلوا بهذا النص في سياق نقدي للدلالة الذاتية<sup>56</sup> بل نراه يسوق كثيراً من اجتهادات الصحابة - رضي الله عنهم - بوصفها دليلاً على إثراء النص بالدلالة الإضافية.<sup>57</sup>

إن أعمال المقصدية في تأويل القرآن تعصم "القارئ" من إنتاج تأويلات تصطم مع المقاصد الربانية، ويمكن صياغة القاعدة التأويلية الآتية:

54 - Ahmed Moutaouakil: Reflexion sur la theorie de signification dansee linguistique Arabe, publication de la Faculte des letters des Sciences Humaines de Rabat, 1982, p.88.

55 - ابن قيم الجوزية: إعلام الموقعين، مرجع سابق، ج 1، ص 350 - 351.

56 - السيد أحمد عبدالغفار: التأويل وصلته باللغة، الإسكندرية: دارالمعرفة، (دزطوت)،

ج 4، ص 163.

57 - ابن القيم، مرجع سابق، ج 1، ص 350 وما بعدها.

[كل تأويل تعارض كلا أو جزأ مع مقصد من مقاصد الشريعة فهو تأويل فاسد كلاً أو جزأ.]

غير أنه من الصعب تحديد أبعاد المقصدية تحديداً منضبطاً، إذ أنها تتعلق بالمتكلم، أو مرسل الخطاب، والذي ليس له وجود عيني حين مباشرة عملية التأويل، ولهذا السبب عد بعض العلماء الإحاطة بالمقصدية غير متوقفة على العلم باللغة، لأن المقاصد عبارة عن معان لها تعلق بالذهن لا بالوضع اللغوي<sup>58</sup> ولقد نحا هذا المنحى الإمام الشاطبي في الموافقات، إذ عد المصالح والمفاسد معقولات مجردة عن اقتضاء النصوص<sup>59</sup> وليس معنى هذا إهدار قيمة الدلالة النصية عند الإمام، إذ أنه حدد مجال أعمالها فيما له وجه تعلق بالنصوص<sup>60</sup>. والحقيقة أن ما ذهب إليه الشاطبي متعلق بالمقاصد المعنوية، ومن الخطأ تعميم هذا الحكم على كل أنواع المقصودات المثبوتة في كل النصوص. ويسعنا الأستاذ طه عبدالرحمن هنا بجديد في غاية الأهمية لنظرية عند الشاطبي، ويتمثل ذلك في فك التعارض المتوهم في كلام الشاطبي، إذا نراه بشرط اللغة في الاستتباط من النصوص تارة، ويدلل على عدم أهميتها في تعيين المقاصد تارة أخرى<sup>61</sup>، ويرى طه عبدالرحمن أن مصطلح المقاصد كما استعمله الشاطبي ليس متمحضاً لدلالة واحدة كما هو متداول بين الدارسين، بل يدور على معان ثلاثة:

1- المقصد بمعنى المقصود ويجمع على " مقصودات " ومعناه انعقاد الدلالة وحصولها في الكلام.<sup>62</sup> فالمقاصد بهذا المعنى لها تعلق أكيد باللغة، وهو ما ذهب إليه الشاطبي نفسه.

58- الشاطبي: الموافقات، تعليق عبدالله دراز، بيروت: دار المعرفة، (دزطزت)، ج4، ص163.

59- المرجع نفسه، ج4، ص162.

60- ينظر في اشتراط الشاطبي للغة حين الاستتباط النوافقات، ج4، ص114 وما بعدها.

61- وقد وقف الشيخ عبدالله دراز حائراً أمام تردد الشاطبي بين اشتراط العلم بالعربية وعدمه، وإن رأيه في عدم اشتراطها في مواطن، ينظر الموافقات، ج4، ص162 وما بعدها غي الهامش.

62- طه عبدالرحمن: تجديد المنهج في تقويم التراث، الدار البيضاء: المركز الثقافي العربي، ط1، ص98.

2- المقصد بمعنى القصد ويجمع على " قصود"، ويراد به المضمون الشعوري أو الإداري.<sup>63</sup> ومعلوم أن المقصيح بهذا المعنى له وجه تعلق باللغة متى كانت الإدارة متعلقة بالنصوص، وإلا فلا تشترط اللغة في استنباطها.

3- المقصد بمعنى حصول الغرض، ويجمع على " مقاصد"<sup>64</sup> وهذا هو المعنى الشائع والمتداول بين الدارسين. ولقد دلت الشاطبي على أن هذا النوع معقول ولا تعلق في استنباطه باللغة، إذ يستوي العربي والعجمي في معرفة مقاصد الشريعة.<sup>65</sup>

وعلى كل حال، فسواء أكانت المقصدية متعلقة بالنص، أم كانت مجردة عن اقتضائه، فإنها تبقى مؤشراً من مؤشرات المعنى، وفضاءً دلاليًا يسمح للنص بإفراز دلالاته الخاصة به، ويحد من سلطة المؤول في إملاء تصوراته عليه. وجدير بالإشارة هنا أن المقصدية عامة، وليس هناك إمكانية لتحديدتها، إذ أنها تدور مع النص والعقل. ولهذا يشترط في أعمالها عدم ربطها بالمنزع الأيدولوجي أو العقدي، فالمعتزلة - مثلاً - تأولوا القرآن على مقصديات خاصة بهم، كالعدل والتنزيه والتحسين والتقبيح العقليين، ولما اعتقدوا العدل - بمفهومهم طبعاً - مقصداً إلهياً، تأولوا العبارات الموهمة للظلم على المجاز دون أن يسلم لهم بالتأويل الذي حملوا عليه عدل الله تعالى وظلمه، فالمقصدية النعتبلة عندنا هي ما تضافرت نصوص الشريعة على تأييدها بإستقراء هذه النصوص، وليس بمجرد تدعيم المذهب الاعتقادي.

## 2- السياق

يعد السياق مفهوماً تداولياً راسخاً، ولعل مستعمل اللغة أكثر كعياً به من غيره من المفاهيم اللغوية، ولهذا عده جون لاينز Lyons

63- المرجع نفسه، ص 98.

64- المرجع نفسه، ص 98.

65 الشاطبي: الموافقات، ج 4، ص 163.

اصطلاحاً سابقاً على النظرية والوعي بالمفاهيم<sup>66</sup> ويمكن التمييز بين أنواع ثلاثة من السياق:

#### أ- السياق المقامي

ينظر عادة إلى المقام على أنه معيار محكم من معايير الحكم على العبارة بالمقبولية النحوية، إذ إن العبارات غير المتكلمة محوياً من جهة التركيب لكنها منسجمة مع المقام تصيح عبارات مقبولة، وقابلة للتأويل.

ولقد ذهب تودورف إلى أن عبارة بسيطة من مثل " علينا أن نغادر هذا المكان من هنا "، لا يمكن تأويلها إلا في سياق محسوس.<sup>67</sup> ولناخذ الفعل الكلامي الآتي: " أعطني خبزت "، فإن الجهل بمقام الخطاب يؤثر في تأويلنا له فنتردد في عده أمراً أم التماساً، ومن هنا اكتسب سبب النزول فاعلية كبيرة في تأويل النص القرآني، وعلماء التفسير تعاملوا معه باعتباره مؤشراً على المعنى وليس منبع المعنى وإطاره، فقالوا العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب - وجعلوه مرجعاً يحتكم إليه حين الاهتلاف في التأويل، ويمكن صياغة القاعدة التأويلية الآتية:

[ إذا تعارضت التأويلات، فإن أقربها إلى الصواب أكثرها انسجاماً مع مقام الخطاب. ]

#### ب - السياق النصي

يرى اللسانيون أن المعنى في النص خاضع لعملية التركيب سواء على مستوى الجملة أو على فاعلية السياق النصي أو التركيبي في أن ينظر من خلاله إلى المص في كليته وانسجامه وليس بصفته نتوءات مجتزأة لا يشير بعضها إلى بعض، وكل معنى منتزع من السياق بالضرورة معنى لا يعبر عنه النص.

[ إذا تعارضت التأويلات فإن أقربها إلى الصواب أكثرها انسجاماً مع سياق الخطاب. ]

<sup>66</sup> John Lyons: Semantique Linguistique (1978) . Traduction de J. Dwrand et D. —

Boullonnais. Paris: Edition Larousse . 1990. p.199.

<sup>67</sup> Tzevetan Todorov: Symbolisme et Interpretation. Paris: Edition du Seuil —

1978. p.11.

## ج \_ السياق الثقافي

تكمن إجابة هذا المفهوم في كونه يراعي المقام الثقافي العام الذي يمثل مرجعية المتلقي. ولقد اعتمد اللساني فيرث على مصطلح السياق الثقافي في التأويل واعترف هو وتلامذته منهم هاليداي وايليس متضمنًا سياقات ثقافية جزئية، ومفاد هذا الاصطلاح أن تأويل النصوص لا يتم إلا بجعلها تتسق مع سياق ثقافي محدد.<sup>68</sup> ويلاى إيكو أن النص حينما يوجه إلى جماعة من القراء فإن الكاتب يقرب أنه سيؤول لا بحسب مقاصده هو، ولكن بحسب استراتيجية معقدة من التقاطعات بين القراء وقدراتهم اللغوية باعتبار اللغة تراثًا اجتماعيًا، وليست فقط مجموعة من القواعد النحوية يهذي التراث الذي تشكل بواسطة استعمال اللغة. إن فعل القراءة في نظر إيكو يلزمه اعتبار هذه العناصر مجتمعة على الرغم من أن قارئًا واحدًا قد لا يستطيع استيفاءها.<sup>69</sup>

إن تاريخ تأويلات القرآن الكريم وتقاليد اللغة العربية تمثل خصائص للمجال التداولي العربي الإسلامي في مجال التفسير، وعلينا ألا نسقط نظريات تأويلية غربية على قانون التأويل العربي الإسلامي ما لم تتدرج في سياقه الثقافي.

فكرة الاستقلال الدلالي، وموت المؤلف، وانصهار الأفاق، مفاهيم يرفضها العقل الإسلامي في مجال مساءلة النص، كما أن الوساطة التأويلية فكرة غير معهودة عند المسلمين، ولا يمكن بحال الانطلاق من مصل هذه الأفكار لبناء تأويلات للقرآن.

[ كل تأويلي بني على غير مقتضى قانون التأويل العربي فهو تأويل فاسد. ]

## الانسجام الدلالي

إن مدار السياق النصي على الربط، فإن مدار الانسجام على الترابط، ويكاد التأويليون يجمعون على أن وظيفة المؤول هي البحث عن انسجام النص، وهم يختلفون عن أصحاب نظرية التأويل الشكي

68- لاينز: مرجع سابق، ص 235.

69- إيكو: مرجع سابق، ص 234.

أو ما أطلق عليه نيوتن: الهرمينوطيقا السلبية (Negative Hermeneutic)، فأصحاب هذه النظرية يرون أن روح التأويل هو الكشف عن تناقض النص وتفككه واختزال أكاذيب الوعي وأوهامه، أهم روادها في اعتقاد نيوتن هم ماركس ونييتشه وفرويد.<sup>70</sup>

ويعرف إيليس Ellis التأويل قائلاً: الناويل... هو فريضة في التنظيم العام والانسجام لكل العناصر المكونة للنص الأدبي<sup>71</sup>؛ إذا كان افتراض التفكك يعيق عملية التأويل للنص الأدبي، فإن تأويل القرآن لا يقبل مثل هذا الافتراض، إذ يتعامل المؤول مع نص بلغ درجة الكفاية اللغوية وصل مرتبة الاعجاز، وله مقاصد معرفية كونية واضحة.

زمن غير الممكن العثور على تعارضات دلالية فيه، فهو كلام الله المنزل عن التناقض والاختلاف.

لقد كان علماء التفسير على وعي بقضية الانسجام فجعلوا من أصول التفسير: تفسير القرآن بالقرآن، فما غمض هنا توصح هناك، وما أجمل في موضع فصل في آخر، ويبين إيكو كيف أن التخمينات التي يصدرها المؤول على النص - الذي ينبغي أن يؤخذ في وحدته العضوية - لا تقبل إلا إذا تلاءمت مع انسجام النص الذي سينكر التخمينات الاعباطية.

[ كل تأويل أدى الى تعارض أجزاء النص هو تأويل فاسد. ]  
وأخيراً لقد عرضنا باختصار أهم الضوابط التأويلية التي اكتسبت إجرائية معتبرة في مجال تفسير النصوص والتي أخذناها من المجال العربي الإسلامي، والمجال الغربي. وواضح ان جانب التطبيق هو ما ينقص هذه المحاولة النظرية المتواضعة، وهو ما سنحاول الوفاء به في بحث قريب نطبق فيه تلك الضوابط على النص القرآني، وهو ما سيظهر بجلاء أهميتها في استخلاص المعنى القرآني، والذي سيكون ان شاء الله أثر تسنيدي معتبر في إعادة النظر الى لغة القرآن ودوره في توحيد المسلمين.

70- نيوتن: مرجع سابق، ص 56.

71- المرجع نفسه، ص 1.